

وسائل الشيعة

[64] 36 - باب تحريم التسليم على الفقير المسلم بخلاف السلام على الغنى بل تجب

المساواة. (15653) 1 - محمد بن علي بن الحسين في (عيون الاخبار) وفي (المجالس) عن

الحسين بن أحمد بن إدريس، عن أبيه، عن جعفر بن محمد بن مالك، عن محمد بن أحمد

المدائني، عن فضل بن كثير، عن علي بن موسى الرضا (عليه السلام) قال: من لقي فقيرا مسلما

فسلم عليه خلاف سلامه على الغني لقي الله عز وجل يوم القيامة وهو عليه غضبان. (15654) 2 -

محمد بن يعقوب، عن أبي علي الأشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن الحجال قال: قلت لجميل

بن دراج: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): إذا أتاكم شريف قوم فأكرموا، قال: نعم، قلت:

ما الشريف؟ قال: قد سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن ذلك فقال: الشريف من كان له

مال... الحديث. أقول: هذا إما مخصوص بغير السلام أو بالإكرام الذي لا يزيد على إكرام

الفقير. 37 - باب استحباب التحميد على الإسلام والعافية عند رؤية الكافر والمبتلى من غير

أن يسمع المبتلى. (15655) 1 - محمد بن علي بن الحسين في (المجالس) وفي (ثواب *)

(الهامش) الباب 36 فيه حديثان 1 - عيون أخبار الرضا (عليه السلام) 2: 52 / 202، وأمالى

الصدوق: 359 / 5. 2 - الكافي 8: 219 / 272، وأورده بتمامه في الحديث 1 من الباب 68 من

هذه الأبواب. الباب 37 فيه حديثان 1 - أمالى الصدوق: 220 / 11، وثواب الأعمال: 44 / 1.